رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

011 ما حكم استعمال ما في تركيبة شحم الخنزير؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

آآ جاء في جريدة الاعتصام المصرية جريدة اسلامية قائمة ببعض انواع الاجبان ومعاجين الاسنان ومستحضرات التجميل والصابون واكدت على وجود دهن خنزير في تركيبها فهل هذا ينطبق على ما يستورد آآ الى هنا - 00:00:00

وما حكم استعمالها هذه الاشياء الموردة من الخارج من الاجبان وغير الاجبان والدجاج وغير ذلك محل شبهة لانه بلغنا وثبت عندنا ان كثيرا من الشركات في الخارج في اوروبا وفي امريكا وفي غيرها - 00:00:17

يستعملون طريقة خبيثة في ذبح البهائم وفي استحلالنا ما حرم الله من صعقها واطفئها في الماء الحار وغير ذلك مما قد يقع فاتجه فالابتعاد عنها والتحرر منها او لا لكن لا يحرم الا ما علمت ذلك فيه. الاصل في ذبائح اهل كتاب الحلم - 00:00:33

الا ما علمت ان الشركة التي تبيعه او التي تجلبه على الناس او يشترى منها تعمل عملا منكرا تذبحه ذبحا غير شرعي فلا تفعل ذلك ولا تشتري منها ولا يحل ذلك. اما مع الجهل فالاصل اباحة. لكن فيه شبهة - 00:00:54

والرسول يقول دع ما يريبك الى ما لا يريبك من اتقى الشبهات فقد استبرى للدين وعرضه ويتجنب هذه الاشياء هنا يشتري من الناس الطيبين المعروفين او يشتري من السمك اذا كان في بلادهم او ما اشبه ذلك يبتعد عنها - 00:01:10

الخطر اما يذبح في نفسه ولا يشتهي من شركات معروفة ذبحا حلالا او يستعيذ عن هذا بالسمك فلا بأس هذا هو الذي ينبغي من باب الاحتياط ومن علم انها انه جاء من شركة - 00:01:26

تذبح ذبح غير شرعي او من مجزرة تذبح ذبح غير شرعي هذا لا يأكله اذا علم ذلك وما دام لم يعلم يعلم فهو محل الاشتباه. محل الورع والبعد عن الشبهة - 00:01:41

رزق الله الجميع التوحيد على - 00:01:54